

٢
٨

اراد ان يروي
الاشارة

فانه من عدم التناسب	لمبدأ الفيض بلوث لا يصب	سوى وجود اصله ذلك	اذ ليس للظلم وجود مستقل
لم يقدر الكتاب في غير الواجب	الا بواسط له مناسب	من اصله الذي اليه يرجع	وان له مستعاره ودع
كذلك شغل النقي والاثبات	ان تلصق اللسان بالهابة	وانما له ثبوت في الوهم	فانه من حيث نفسه عدم
وتمسك النفس تحت السريرة	لانها تجمع كل خطرة	عند اشتغاله بذكر المالك	مما اتت عليه للسالك
مذلا مبتدئا من سريرة	واصدقها منتها للجهنمية	وان توارت فليمد للذكر	فلحفظها لئيل بالفكر
ونزول منها الله للكشف	اي في اليقين ثم فلا يقف	كيفية محمودة الشائل	اذا استفدت من غيره فاضل
بل منه مل يقول الا الله	للقلب واضرب به اياه	في مدارك الخيال فاعرف	حفظها بحفظ صورة له
يحيى يدور في القلب	وفي الوهم وشرا بالجدب	احد الثلاث كل وقت من	لا يدعي ان يخلو السالك من
مراياه على اللطائف	منتبها للتحفة اللطائف	وحفظ شخص الشيخ والمنابة	ذكر بشرطه كما مر اقبه
ملاحظا منهاه لا مقصود	سوى جوارحه اية البجيل	وهو لا يمد الفيض ثم الوا	حفظ شخص الشيخ يدعي الر
وبعد مرات قبيل الطلق	للنفس المحبوس قل صدق	مركزه وللحواس اجمع	وهو لا هل الا ابتداء النفع

فانه

Copyright © King Saud University